

فى أول استخدام للسلطة التشريعية، أصدر الرئيس محمد مرسي قراراً بقانون يقضى بإلغاء الحبس الاحتياطى فى الجرائم التى تقع بواسطة الصحف، وهو ما يعنى انتهاء الحبس الاحتياطى المنصوص عليه بالمادة 179 من قانون العقوبات، والخاصة بإهانة رئيس الجمهورية.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 23/08/2012

من موقع : موقع الشيخ الدكتور / محمد فرج الأصفدر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com